

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144650

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-144650-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/11/08م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/09/21م، من /...، هوية وطنية رقم (...). بصفته مالك...، سجل تجاري رقم (...).، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1866) الصادر في الدعوى رقم (Z-47810-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعي على بند الزكاة والصدقات للأعوام 1431هـ و1432هـ و1433هـ.

ثانياً: رفض اعتراض المدعي على بند أرباح الاستيراد للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعي على بند زكاة مدورة للأعوام 1431هـ و1432هـ و1433هـ.

رابعاً: رفض اعتراض المدعي على بند دائنون تجاريون وارصدة دائنة أخرى للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ.

خامساً: رفض اعتراض المدعي على بند دفعات مقدمة من العملاء للأعوام من 1431هـ إلى 1434هـ.

سادساً: رفض اعتراض المدعي على بند الزكاة المدفوعة لعام 1434هـ.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...).، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمّنت ما حاصله أنه فيما يخص بند دائنون تجاريون وارصدة دائنة أخرى للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ، ويفيد بأنه هذه الذمم ناشئة عن تعامل تجاري عادي وهي خصوم متداولة لا تدخل في معادلة الزكاة المعتمدة لدى الهيئة (حقوق الملكية والفروق محسوما منها الأصول والاستثمارات) لاحتساب

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144650

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-144650-2022)

وعاء الزكاة كما تم إرفاق الحركة التفصيلية للأعوام محل الخلاف. ويستأنف على بند زكاة وصدقات للأعوام من 1431هـ إلى 1433هـ، وبند أرباح الاستيراد للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ، وبند زكاة مدورة للأعوام 1431هـ إلى 1433هـ، وبند دفعات مقدمة من العملاء للأعوام من 1431هـ إلى 1434هـ، وبند الزكاة المدفوعة لعام 1434هـ.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/11/08م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الدعوى فقررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبول شكلاً، حيث قدم من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وإنه بخصوص استئناف المكلف بخصوص بند دائنون تجاريون وارصدة دائنة أخرى للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ، حيث يطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أن هذه الذمم ناشئة عن تعامل تجاري عادي وهي خصوم متداولة لا تدخل في معادلة الزكاة المعتمدة لدى الهيئة (حقوق الملكية والفروق محسوماً منها الأصول والاستثمارات) لاحتساب وعاء الزكاة كما تم إرفاق الحركة التفصيلية للأعوام محل الخلاف. في حين ورد في رد المستأنف ضدها أنها عند الربط قامت بإضافة البند المذكور إلى الوعاء الزكوي لحولان الحول على الأرصدة وفقاً للحركة المقدمة من المكلف أثناء مرحلة الفحص. وحيث انتهى قرار الفصل إلى تأييد إجراء الهيئة، لعدم تقديم المكلف المستندات المؤيدة. واستناداً على الفقرة (أولاً/5) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/6/1هـ أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144650

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-144650-2022)

الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول".

بناءً على ما سبق، وحيث يكمن الخلاف في إضافة الأرصدة الدائنة إلى الوعاء الزكوي لحولان الحول عليها. وبالرجوع إلى ملف الدعوى تبين إرفاق المكلف للحركة التفصيلية للأعوام محل الخلاف مختوم وموقع والذي اتضح من خلاله عدم حولان الحول على الأرصدة، وعليه تنتهي الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث إنه بخصوص بقية البنود محل الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف لبقية البنود محل الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة محمولاً على أسبابه. وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1866) الصادر في الدعوى رقم (Z-47810-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (زكاة وصدقات للأعوام من 1431هـ إلى 1433هـ).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144650

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-144650-2022)

2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (أرباح الاستيراد للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ).

3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (زكاة مدورة للأعوام من 1431هـ إلى 1433هـ).

4- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دائنون تجاريون وأرصدة دائنة أخرى للأعوام من 1431هـ إلى 1435هـ).

5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دفعات مقدمة من العملاء للأعوام من 1431هـ إلى 1434هـ).

6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (زكاة مدفوعة لعام 1434هـ).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً